

تاج العروس من جواهر القاموس

وشاطرته مالي : ناصفته أي قاسمته بالنصف وفي المُحكَم : أمسك شَطْرَه وأعطاه شَطْرَه الآخر . يقال : هُمُّ مُشَاطِرُونَ أي دُورُهُم تتصلُّ بدُورنا كما يقال : هؤلاءِ مناخونا أي نحنُ نحوهم وهم نخونا . في حديثِ مانع الزكاة قوله صلى الله عليه وسلم : " من منعَ صدقةً فإننا آخذوها وشطرَ ماله عزيمةٌ من عزمات ربنا " . قال ابنُ الأثير : قال الحربي : هكذا رواه بهزُّ راوي هذا الحديثِ قدَّوهُم . ونص الحربي : غلطَ بهزُّ في لفظِ الرواية إنما الصوابُ " وشَطْرَ ماله " كعُنِي أي جُعِلَ ماله شَطْرَ يَنْ فيتخيرُ عليه المُصدقُ فيأخذُ الصدقةَ من خيرِ الشَّطْرِ يَنْ أي النصفين عُقوبةً لمنعه الزكاةَ فأما ما لا يلزمه فلا قال : وقالَ الخطابي في قولِ الحربي : لا أعرفُ هذا الوجهَ . وقيل : معناه أن الحقَّ مُستوفى منه غير مَتْرُوكٍ عليه وإنْ تلفَ شَطْرُ ماله كرجلٍ كان له ألفُ شاةٍ فتلفتُ حتى لم يبقَ له إلا عَشْرُونَ فإنه يؤخذُ منه عشرُ شياهٍ لصدقةِ الألفِ وهو شَطْرُ ماله الباقي قال : وهذا أيضاً بعيدٌ لأنه قالَ إنا آخذوها وشطرَ ماله ولم يقل : إنا آخذو شَطْرَ ماله . وقيل : إنه كانَ في صَدْرِ الإسلامِ يقعُ بعضُ العُقوباتِ في الأموالِ ثم نُسِخَ كقوله في الثمرِ المُعلقِ : من خرج بشيءٍ منه فعليه غرامةٌ مثليه والعُقوبة كقوله في ضالةِ الإبلِ المَكْتومةِ غرامتها ومثلها مَعها " فكان عُمَرُ يحكم به فغرمَ حاطباً ضعفاً ثمنَ ناقةِ المُزني لما سرقها رقيقه ونحروها قال : وله في الحديثِ نظائرٌ . قال : وقد أخذَ أحمدُ بنُ حنبلٍ بشيءٍ من هذا وعَمِلَ به . وقال الشافعي في القديم : من منعَ زكاةَ ماله أخذت منه وأُخذَ شَطْرَه ماله عُقوبةً على منعه . واستدل بهذا الحديثِ وقال في الجديدِ : لا يؤخذُ منه إلا الزكاةُ لا غيرُ وجعلَ هذا الحديثَ منسوخاً وقال : كان ذلك حيثُ كانت العُقوباتُ في الأموالِ ثم نُسخت . ومدَّهَبُ عامةِ الفقهاءِ أنْ لا واجبَ على مُتلفِ الشيءِ أكثرُ منْ مثله أو قيمته . وإذا تأملتَ ذلكَ عرفتَ أنْ ما قاله الشيخُ ابنُ حجرٍ المكي في شرح العُباب وذكر فيه : في القاموس ما فيه نظراً ظاهراً فاحذره إذ يلزمُ على توهيمه لبهزِّ رواية توهيم الشافعي الآخذِ به في القديم وللأصحابِ فإنهم مُتفقون على أن الرواية كما مر من إضافة شَطْرِ وإنما الخلافُ بينهم في صحةِ الحديثِ وضعفه وفي خلوه عن مُعارضٍ وعدمه انتهى لا يخلو عن نظري من وجوهٍ مع أن مثلَ هذا الكلام لا تُردُّ به الروايات فتأمل . ومما يستدرك عليه : شطرته : جعلته نصفين . ويقال : شَطْرُ وشَطِيرُ مثل نصفٍ ونصيفٍ . وشَطْرُ الشاةِ : أحدُ خَلْفِيها عن ابنِ الأعرابي . والشَطْرُ : البُعدُ . وأبو طاهرٍ محمدُ بنُ عبدِ الوهابِ بنـ

مُحمد عُرْفَـ بـابنـ الشاطرـ بغدادي عن أبي حفصـ بنـ شاهين وعنه الخطيب . ومما يستدرك عليه : شطر .

شطر : استدركه الصاغاني وابن مَنظُورٍ في التهذيبـ عن نوادرـ الأعرابـ يُقالُ : شـطرةٌ من الجبلـ بالكسر أي شـطيةٌ منه قال : ومثله شـنْطـيةٌ وشـنْطـيرةٌ . وقال الأصمعي : الشـنْطـيرةُ : الفحاشُ السيئُ الخُلُقـ والنون زائدة . في التكملة : شـنْطـارَـ بالقومـ : شتمهم وسيأتي في النون زيادة على ذلك .

شعر